

34791 - أحوال الوالدين وأعمامهما من المحارم

السؤال

هل يجب على المرأة أن تتحجب أمام أخي جدتها لأبيها؟.

الإجابة المفصلة

أخو الجدة من جهة الأب هو خال الأب ، وحال كل إنسان يعتبر خالاً لجميع ذريته ، وعلى هذا ف الحال أبيك هو الحال لك ، فيكون من محارمك ولا يجب عليك أن تتحجبي أمامه . بل يجوز لك أن تكشفي أمامه ما جرت العادة بكشفه أمام المحارم .

قال الشيخ ابن عثيمين :

واعلم أن كل حالة لشخص أو عمة فهي حالة له ولمن تفرع منه ، وعمة له ولمن تفرع منه ، فعمة أبيك عمة لك ، وخالة أبيك حالة لك ، وكذلك عمة أمك عمة لك ، وخالة أمك حالة لك . وكذلك عمات أجدادك أو جداتك عمات لك ، وحالات أجدادك أو جداتك حالات لك اهـ .
“فتاویٰ إسلامیہ” (3/131).

وسائل الشيخ ابن عثيمين أيضاً :

هل يجوز للمرأة أن تكشف على عم أمها أو خال أمها أو عم أبيها أو خال أبيها ؟ أي هل يعد هؤلاء الأشخاص من المحارم ؟

فأجاب : نعم ، إذا كان لأم المرأة أو أبيها عم شقيق أو من الأب أو من الأم أو لها خال كذلك فإنه يكون من محارم المرأة ، لأن عم أبيك عم لك ، وحال أبيك الحال لك ، وكذلك عم أمك وكذلك الحال من النسب فإنه يكون عمًا أو خالًا لك اهـ

الفتاوى الجامعة للمرأة المسلمة (2/596).

والله تعالى أعلم .